

المملكة العربية السعودية
وزارة العدل
(شعبه التعاميم)

بسم الله الرحمن الرحيم
الرقم / ٨ / ت / ٦٢
التاريخ / ١٤ / ٤ / ١٤١٠ هـ

تعميم قضائي
لكافة المحاكم

فضيله
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ويعد :-

الحاقاً لتعميم هذه الوزارة رقم ١٥٧ / ١٢ ات في ١٩ / ٨ / ١٣٩٨ هـ المتضمن التأكيد بضروره التهميش بالمراجعة على صكوك الطلاق او سحبها فور مراجعه الزوج لزوجته .
وبناءً على مرفعه اليها فضيله رئيس محكمه الخرج المساعد في خطابه رقم ١ / ٥٣٠ في ٢ / ٢ / ١٤١٠ هـ المتضمن ملاحظه فضيلته في الاونه الاخيريه على بعض مآذونى عقود الانكحه من القيام بالتهميش على صكوك الطلاق الصادره من المحاكم عند اجراء عقد النكاح الاخير على المطلقه سواء أكانت هذه الصكوك نتيجه خلغام صكوك اقرار أو اثبات صله زوجيه .
وماراه فضيلته من ان هذا الاجراء في غير محله لانه لا يحق لغير القضاة التهميش على أى صك من هذا القبيل . ورفبته احاطتنا بذلك وتوجيهه بما تراه .
وحيث ان التهميش على الصكوك المنوه عنها وسجلاتها وارد عند حصول موجب وقصر ذلك على القضاة كما راه فضيله رئيس محكمه الخرج المساعد هو المتمشى مع التعليمات لكون يجب ان يكون من قبل المحكمه التى اصدرت تلك الصكوك .
عليه نأمل الاحاطه واعتماد تبليغ مآذونى الانكحه التابعين لكم بأن عليهم عند اجراء عقد نكاح لمطلقه ان يفيدوا المحكمه الصادر منها صك الطلاق بما تم لديهم عن طريقكم لتقوم تلك المحكمه بما يلزم نحو التهميش على الصك وسجله بذلك واعتبار هذا التعميم ملغياً لجميع ما يتعارض معه من تعليمات . والله يحفظكم

وزير العدل
محمد بن ابراهيم بن جبير
(محمد بن ابراهيم بن جبير)

أ/ العتيق

صوره الى :-

مكتبنا الخاص والسرى
مكاتب وكلاء الوزارة
رئاسات المحاكم للاحاطه وابلاغه لمن يلزم
فروع الوزارة للاحاطه
شعبه التعاميم مع الاساس
لا رشيف مع المسوده